

رسمة و الحققون مسفوه وقالوا لا يمكن عن عاقل ان يقول لذلذ المذهب
بل كل غلط سوف غلط في موضع غلط بدل عليه استنفاذا السهم من سوا
و استساكذا في نخصي الدل فانهم اى من سو فسطا شع من ينكر
حتى بقى الاشياء و ينزع انما اى صفات الاشياء او هاهم كما لنفقت
على الماء و صفات با طلة و بهم العنادية لعناد بهم الحقايق و لهم
من ينكر شيئا اى صفات الاشياء في الخارج و ينزع انما تابعة للذ
حتى ان اعتقدنا البيه في جوهرا جوهرا و عرضا في عرضا و قدما في قدما
او واثنا في واثنا في كل من السفيضين حقا بالنظر الحقيقه
و ليس نفس الامر شي حقا عندهم فلا اعتبار لهم و بهم العنادية لستعلم
لحقنا الى المشهوره و المصديب العنادية و العنادية بقوله
حقنا الى الاشياء نأثرت و منهم من ينكر العلم بنفوت الشئ و لا يثبتونه
و لا يتكرون نفس الحقايق و لا يثبتونها في نفس الحقايق و لا يثبتونها
في نفس الامر بل ينكر في العلم بالثبوت و العلم بلا ثبوت و ينزع
انه سناك و سناك في انه سناك و هاهم جبر و ينهم كلمة دعوه لا يثبتون
تقول ينهم بارجل و كذلك الاثنان و الجمع الموثق موحد و
هذه الكلمه تسفل بغير الحى طب كعقلك هاهم الحا اى اى و تعال
و بهم الاادريه و ذالمع هاهم المذهب بقوله في العلم بالحقق و
الفرق بين المذاهب الثلاثة ان الاول نفي الحقايق و الثاني نفي المذاهب
قطر النظر عن الاعتقاد ان فقوله سفيضا بسبب العنادية
و الثالث نفي لثبوتها و عدم ثبوتها لنا كحقيقا نصب على
المنزلة من النسبة فلنا و كذا النزاع بعده انا يخرج بالضرورت
شوقا

ان تعال بطل

شئوت بعض الاشياء بالعبان كحرارة النار و برودة الماء و
بعضها بالبيان اى بالذليل العقلي و هو الامور العقائيه فثبت المطلوب
الذى هو مشئوت صفات الاشياء و حقيقه العلم بذلك العلم الحقايق و الراجح
معطوف على حقيقه انه ان لم يحقق نفي الاشياء فثبت اى الاشياء
و الالتزام ارتفاع الشك و هو مح و ان حقايق اى ان حقايق نفي الاشياء
و الشئ و الواو الحال حقيقه من الحقايق فيثبت المطل كونه اى كونه النفي
نوعا من الحكم و الحكم من العلم كونه فمعدونا و العلم قسم من الكفوت
المنشائيه و هو قسم من مطلق الكيف الذى هو قسم من العلم الذى
هو قسم من الممكن الذى هو قسم من الموجود و هذا مع قولهم لان
ينون اى في نفي صفات الاشياء شئونا و لا يجزى اى الالتزام اعم
ينهم على العنادية لان الغاشيه يقول حقايق الشئ بحسب اعفادنا في
نفس الامر و الثالثه يقول لا ادري حقايق الشئ و لا عدم حقيقه و لهذا
قال الشارح و لا يجزى انه لا يتم على العنادية و هكذا الاستدلال
بعض الاشياء بالبيان او العبان لا يقال لا يتم الشئ من الاستدلال
و الالتزام على العنادية اذ ليس شئ من حقيقاتها حقيقه معلومه
عندهم كلف دعونا علمهم لاننا نقول انا حقايق علم نفي معلومتها فقد
تحقق النفي و هو شئ و ان لم يحقق ذلك كان مذهب اللاادريه
لامذهب العنادية بل الاستدلال من طرفهم لا يكاد يجر لان
لا صفيه معلومه عندهم اجمعين حتى مثبت حدى الاستدلال
سذ جههم فاله اى الوصفه الخرو و ثباتها حقايق الحس
قد لفظه كثره لانها لو اعتبر حكم الحس فلا يخرج السكنا او غير الحس

العقائيه

حقن